

شادة ٢ - لكل وزير المالية والاقتصاد والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر طاين في ١١ صفر سنة ١٣٧٢ (٣٠ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

محمد سعيد المنعم

إمام العرش الموقت

وزير المالية والاقتصاد

سيد الجليل إبراهيم العمري

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ. ح)

وزير الأشغال العمومية

شهاد فهمي

شرسوم بقانون رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

إمام العرش الموقت

يُمد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لنسم بما هوآت :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ قسم ١٧ (وزارة الشؤون الاجتماعية) فرع ٥ (مصلحة الخدمات الاجتماعية) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ٢٠,٠٠٠ ج (عشرون ألفاً من الجنيهات) لإعانة المدينة الجامعية .

لؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفر ميزانية الفرع ٤ (مصلحة التمه) باب ٢ (مصرفات عامة) .

شادة ٢ - لكل وزير المالية والاقتصاد والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر طاين في ١١ صفر سنة ١٣٧٢ (٣٠ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

محمد سعيد المنعم

إمام العرش الموقت

وزير المالية والاقتصاد

سيد الجليل إبراهيم العمري

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ. ح)

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد هؤاد لجلال

شادة ٢ - لكل وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون ، ويعمل

به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بقصر طاين في ١١ صفر سنة ١٣٧٢ (٣٠ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

محمد سعيد المنعم

إمام العرش الموقت

وزير المالية والاقتصاد

سيد الجليل إبراهيم العمري

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ. ح)

شرسوم بقانون رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

إمام العرش الموقت

يُمد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لنسم بما هوآت :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ قسم ١٣ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٢ (مصلحة الري) اعتماد إضافي قدره ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسمائة ألف جنيه) منه ٣٠٠,٠٠٠ ج في باب ٢ (مصرفات عامة) و ٢٠٠,٠٠٠ ج في باب ٣ (أعمال جديدة) .

لؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفر الميزانية العامة بواقع ٢٠٠,٠٠٠ ج من ميزانية قسم ٦ (وزارة المالية والاقتصاد) فرع ١ (الديوان العام) باب ٢ (مصرفات عامة) و ٣٠٠,٠٠٠ ج من ميزانية قسم ٢٦ (مصرفات خفض تكاليف المعيشة) .